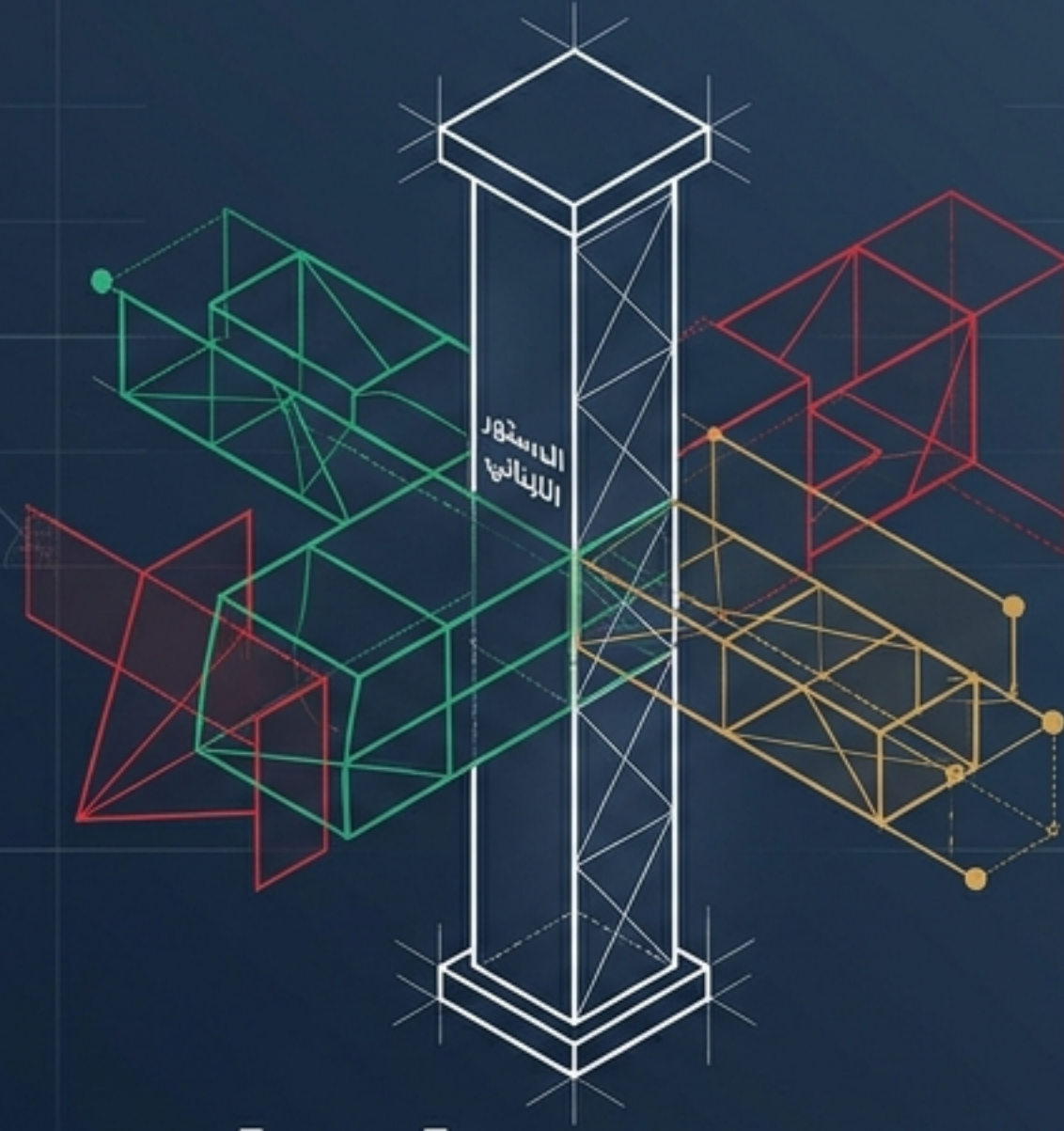




تشريح الإطار الثلاثي 2026

اختبار ضغط قانوني ودستوري للبنود ومسارات التصديق

يستند إلى التحليل القانوني والدستوري
للصافي جميل مروة

الواقع الحالي: التزام سياسي-تمهيدي

الواقع الدستوري: معاهدة ملزمة

26 حزيران/يونيو 2026
(واشنطن).

مستوى السفراء (لبنان،
إسرائيل) بحضور وزير
الخارجية الأمريكي.

إطار (Framework) لا يُنشئ
معاهدة بل يُمهد لها بخسن
نية. توقيع السفارة هو
توثيق لنص، وليس إبراماً
دستورياً ملزماً للدولة.

المادة 52 من الدستور
(تفاوض وإبرام بيد رئيس
الجمهورية بالاتفاق مع
رئيس الحكومة).

موافقة مجلس الوزراء
ثم مجلس النواب (بسبب
الشروط المالية
والسيادية).

منطقة
العمليات المؤجلة

البند 12: مجموعات العمل
للاتفاقية الشاملة

لحظة الحقيقة الدستورية لم تحن بعد. الوثيقة الحالية قابلة للتعديل
والرفض بكلفة سياسية، دون خرق لموجب قانوني مبرم.

مفارقة السيادة

البند 2، 3، 5، 7، 9.

ربط نشر الجيش والسيادة
بشروط الأداء، الرقابة
الخارجية، والتقدير
الإسرائيلي.

إعادة الإعمار
المشروطة، تحقوف،
تجفيف التمويل، وإلزامية
العبور البرلماني
(المادة 52).

القيود المالية

البند 10، 11.

الركائز الدستورية

البند 4، البند 6.

احتكار الدولة للقوة،
حصريّة قرار الحرب
والسلم.

الاعتراف، إنهاء حالة
الحرب، المفاوضات
المباشرة، تقييد
الدبلوماسية.

محرمات التطبيع

البند 1، 8، 12، 13.



المرجع الدستوري اللبناني

اتفاق الطائف: حل جميع الميليشيات اللبنانية وغير اللبنانية وتسليم سلاحها للدولة.

المادة 65 من الدستور: حصر قرار الحرب والسلام بمجلس الوزراء مجتمعاً.

القرارات الدولية: 1559 و 1701، والبيان الوزاري للحكومة.

نص الإطار 2026

البند 6: القوى الأمنية تتحمل المسؤولية الحصرية عن أمن لبنان. السلطة الحصرية في إعلان الحرب والسلام.

البند 4: نزع السلاح الكامل والموثق لكل الجماعات المسلحة غير الحكومية.

انسجام دستوري صريح. الإشكالية هنا ليست في النص القانوني، بل في غياب الإجماع السياسي الداخلي حول تنفيذه (الميثاقية).

منحنى التفعيل المشروط



تحول جوهري: المادة 49 من الدستور تجعل السيادة حقًا أصيلاً غير قابل للمقايضة. الإطار يحول هذا الحق إلى مكافأة خاضعة لتقييم أجنبي، ويمنح إسرائيل (عبر البند 5) سلطة تفريغ مبدأ التبادلية من مضمونه.

التطبيع الدستوري

البند 1: اعتراف متبادل بحق الوجود وإنهاء حالة الحرب عبر مفاوضات مباشرة.

البند 8: تبني ضمان أمن التجمعات السكنية في شمال إسرائيل كهدف مشترك للاستقرار.

البند 12: مسارات تواصل مباشر ومستمر.

البند 13: تقييد سيادة لبنان الدبلوماسية (وقف الأعمال المناوئة في المحافل الدولية).

الصدام الدستوري: يصطدم مباشرة بالفقرة (ب) من مقدمة الدستور (عروبة لبنان والتزامه موثيق جامعة الدول العربية) والموروث الرفض للتطبيع، ويتجاوز مبادرة السلام العربية (بيروت 2002).

خط 1949 (اتفاق الهدنة)

السقف التاريخي: اتفاق عسكري، رعاية أممية، لا اعتراف، لا إنهاء لحالة الحرب (هدنة الناقورة).

المادة 52 من الدستور

البند 10
(الجزرة)

حشد شركاء دوليين لدعم
إعادة بناء لبنان وإصلاح بنيته.

البند 11
(العصا)

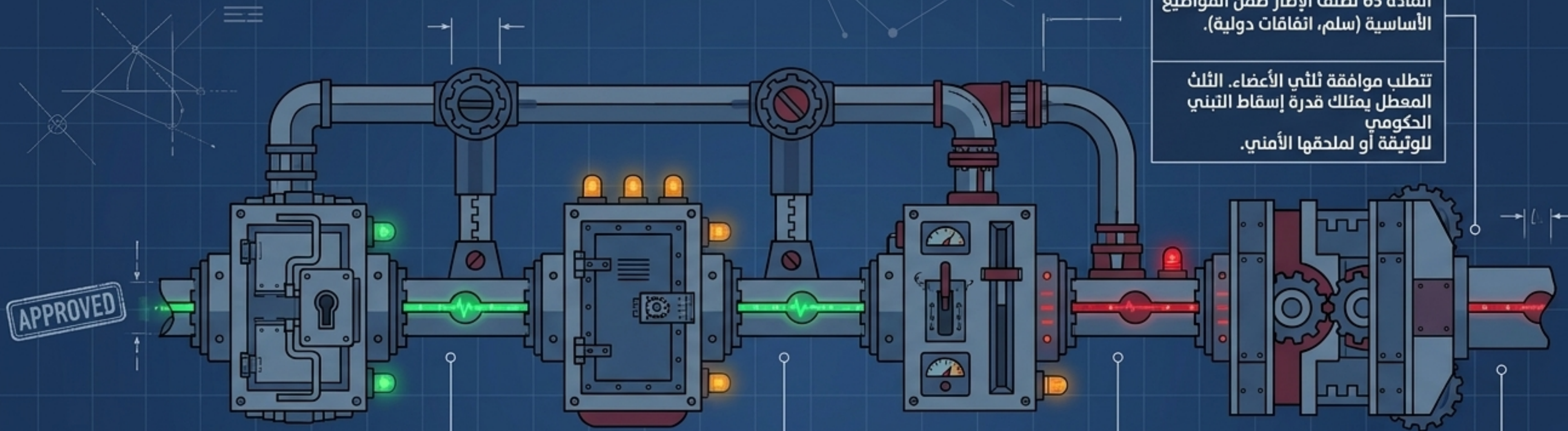
تجفيف تمويل الجماعات غير
الحكومية، مما يستلزم تعديلات
تشريعية ورقابة مصرفية
تمس البنية الاقتصادية.

المعاهدات التي تنطوي على شروط تتعلق
بمالية الدولة أو التي لا يجوز فسخها سنة
فلسنة لا تُبرم إلا بموافقة مجلس النواب.

الإطار يربط مسار السيادة والأمن بحزمة مالية وإعمارية، مما ينزع صلاحية الإقرار الحصري من يد يبيك
السلطة التنفيذية ويجعل المرور في البرلمان إلزامياً.

جواهر الإشكالية	حالة التوافق	المرجع الدستوري	تصنيف البنود
الإشكالية في الإجماع السياسي لا في النص.	انسجام صريح 	المادة 65، الطائف، 1701	البنود 4، 6 (حصريّة السلاح والقرار)
سيادة مشروطة بتحقيق خارجي وتقدير إسرائيلي للانسحاب.	منطقة رمادية 	المادة 49 (سلامة الأرض)	البنود 2، 3، 5، 9 (السيادة والأداء)
إلزامية المرور بمجلس النواب وتشريعات داخلية قاسية.	بُعد مالي 	المادة 52، التشريع المالي	البنود 10، 11 (الدعم والتمويل)
عتبة تطبيع دستوري لم يعبرها لبنان تاريخياً.	افتراق حاد 	مقدمة الدستور (الفقرة ب)، هدنة 1949	البنود 1، 8، 12، 13 (الاعتراف والأمن المشترك)

مسار الإقرار المؤسسي (Institutional Approval Path)



مجلس الوزراء (عقدة الثلاثين)

المادة 65 تصنف الإطار ضمن المواضيع الأساسية (سلم، اتفاقات دولية).

تتطلب موافقة ثلثي الأعضاء. الثلث المعطل يمتلك قدرة إسقاط التبرني الحكومي للوثيقة أو لملحقها الأمني.

مجلس الوزراء (عقدة الثلاثين)

المادة 65 تصنف الإطار ضمن المواضيع الأساسية (سلم، اتفاقات دولية).

تتطلب موافقة ثلثي الأعضاء. الثلث المعطل يمتلك قدرة إسقاط التبرني الحكومي للوثيقة أو لملحقها الأمني.

الإبرام الرئاسي

إصدار مرسوم الإبرام من قبل رئيس الجمهورية.

التصويت البرلماني (المادة 52)

ضرورة الموافقة المسبقة بسبب الشروط المالية وإنهاء حالة الحرب.

سلطة رئيس مجلس النواب

دعوة الهيئة العامة وتحديد جدول أعمالها.

رافعة إجرائية للتعطيل أو التأخير. مدعومة بتحذيرات معلنة من الفتنة.

“لا شرعية لأي سلطة تناقض ميثاق العيش المشترك”

(الفقرة الأخيرة من مقدمة الدستور)

✓ إلى جانب النصاب العددي، يبرز القيد العرفي-الدستوري الأمضى.

✗ تمرير قرار مصيري بحجم السلم مع إسرائيل بمعزل عن مشاركة المكون الذي يمثله الثنائي الشيعي يُعد خرقاً للميثاق، لا مجرد خلاف سياسي.

👉 النتيجة: هذه أقوى حجة دستورية-عرفية بوجه فرض الاتفاق داخلياً، وتخلق فجوة شرعية بين توقيع الدولة وقدرة التعطيل الداخلية.

المصفوفة التاريخية المقارنة

2022

(ترسيم الحدود البحرية)

النموذج: رسائل متوازية
عبر وسيط أميركي، دون
توقيع مباشر.

النتيجة: نجاح المعالجة بصيغة
الشكل غير المباشر، وهي
الصيغة التي يفارقها الإطار
الحالي بتوقيع سفيرين.

الطائف / 1559 / 1701

النموذج: احتكار الدولة
للسلاح.

النتيجة: يثبت أن البندين
4 و 6 ليسا إملاءً خارجياً بل
موجب دستوري لبناني
مؤجل.

1983

(اتفاق 17 أيار)

النموذج: اتفاق مباشر،
تصديق برلماني،
منطقة أمنية.

النتيجة: ألغى بقرار حكومي
في آذار 1984.
دليل قاطع على أن وصف
الاتفاق بأنه لا رجعة فيه يسقط
أمام غياب الإجماع.

1949

(اتفاق الهدنة)

النموذج: ترتيب أمني
عسكري بحت.

النتيجة: سقف تاريخي
للتعامل دون اعتراف أو سلم.
(البند 1 يتجاوز هذا السقف).

المصفوفة الاستراتيجية: السيناريوهات المتاحة

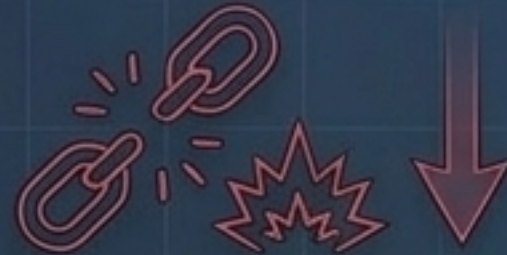
التعديل وإدارة المنطقة الرمادية (Modification)



الآلية: معاملة الإطار كوثيقة سياسية غير ملزمة، واستخدام مجموعات العمل (البند 12) والملحق الأمني لإعادة التفاوض.

الواقع: المسار الأكثر واقعية لتجنب الانهيار الميثاقي والكارثة العسكرية.

الرفض المطلق (Rejection)



المشروعية: متاح قانونياً لأن الإطار لم يُبرم كمعاهدة.



الكلفة (باهظة): التفريط بفرص الإعمار، المخاطرة باستمرار العمليات الإسرائيلية (عدوان مستمر منذ 2 آذار 2026 خلف آلاف الضحايا وأكثر من مليون نازح).

القبول الصريح (Acceptance)



المتطلبات: استكمال سلسلة المواد 52 و 65 (ثلاثاً الحكومة، برلمان، رئيس).



الواقع: شبه متعذر سياسياً بسبب الثلاث المعطل، سيطرة رئيس المجلس، ورفض حزب الله المعلن. مسار مسدود.

الإطار بصيغته الراهنة أداة سياسية تمهيدية لا معاهدة مبرمة.



في ضوء موازين القوى والسوابق التاريخية، المسار الأرجح للبنان هو تجنب القبول الصريح الممزق للميثاقية، والرفض الصريح المكلف دموياً. الخيار هو إبقاء الوثيقة في خانة الإطار السياسي غير المبرم، واعتماد صيغة التفاوض غير المباشر (على غرار 2022) لتعديل الشروط السيادية، متذكّرين دائماً مصير اتفاق 17 أيار الذي وُصف بأنه نهائي قبل أن يُلغى في أقل من عام.